S/2021/230

الأمم المتحدة



Distr.: General
8 March 2021
Arabic
Original: English

مذكرة من رئيسة مجلس الأمن

في الجلســــة 7488، المعقودة في 20 تموز/يوليه 2015 في إطـار النظر في البنـد المعنون ”عدم الانتشار“، اتخذ مجلس الأمن القرار 2231 (2015).

وفي الفقرة 4 من ذلك القرار، طلب مجلس الأمن إلى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن يقدِّم إلى المجلس معلومات محدَّثة بانتظام عن تنفيذ جمهورية إيران الإســـلامية لالتزاماتها بمقتضـــى خطة العمل الشاملة المشتركة، وأن يبلغ، في أي وقت، عن أي مسألة مثيرة للقلق تؤثر بشكل مباشر في تنفيذ تلك الالتزامات.

وبناء على ذلك، يعمِّم الرئيس طيه تقرير المدير العام المؤرخ 4 كانون الأول/ديســـمبر 2020 (انظر المرفق).



المرفق

رسالة مؤرخة 4 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية

يشرفني أن أرفق طيه وثيقة قُدمت إلى مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية (انظر الضميمة).

وأرجو ممتناً إطلاع جميع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة.

(توقيع) رفائيل ماريانو **غروسو**

الضميمة

[الأصل: بالإسبانية والإنكليزية والروسية
والصينية والعربية والفرنسية]

التحقق والرصد في جمهورية إيران الإسلامية على ضوء قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 2231 (2015)*

تقرير من المدير العام

1 - هذا التقرير المقدَّم من المدير العام إلى مجلس المحافظين وبموازاة ذلك إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (مجلس الأمن)، يتناول تنفيذ جمهورية إيران الإسلامية (إيران) لالتزاماتها المتصلة بالمجال النووي بمقتضى خطة العمل الشاملة المشتركة بشأن أنشطتها المتصلة بالإثراء. وهو يقدِّم معلوماتٍ مستوفاة عن التطورات التي طرأت منذ صدور تقارير المدير العام السابقة[1].

الأنشطة المتصلة بالإثراء

2 - في رسالة مؤرَّخة 2 كانون الأول/ديسمبر 2020، أبلغت إيران الوكالة بأنَّ مشغِّل محطة إثراء الوقود في ناتانز "ينوي الشروع في تركيب ثلاث سلاسل تعاقبية لطاردات مركزية من طراز IR-2m" في محطة إثراء الوقود وبأنَّ استبيان المعلومات التصميمية الخاص بمحطة إثراء الوقود سوف يتم "تحديثه وفقاً لذلك"[2]. وهذه السلاسل التعاقبية الثلاث هي إضافة للسلاسل التعاقبية الثلاثين للطاردات المركزية من طراز IR-1 ولسلسلة تعاقبية واحدة لطاردات مركزية من طراز IR-2m التي يجري حالياً تركيبها ويجري استخدامها لإثراء سادس فلوريد اليورانيوم في محطة إثراء الوقود[3].

---

* عُمم على مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية تحت الرمز GOV/INF/2020/17.

(1) الوثيقتان GOV/2020/51 و GOV/INF/2020/16.

(2) خطة العمل الشاملة المشتركة، 'المرفق الأول - التدابير المتصلة بالمجال النووي'، الفقرتان 27 و 29-1.

(3) الفقرة 2 من الوثيقة GOV/INF/2020/16.